مركز الميزان لحقوق الإنسان
AL MEZAN CENTER FOR HUMAN RIGHTS

ورقة موقف

من التعذيب إلى الإعدام

الدلالات والتوجهات

وحدة المساعدة القانونية

مركز الميزان لحقوق الإنسان

فبراير – 2026م

تقديم:

صممت سلطات الاحتلال الإسرائيلي إجراءاتها، بعد السابع من أكتوبر 2023م، للوصول إلى إلحاق أكبر قدر ممكن من الضرر بحق من يقع في قبضتها من الفلسطينيين، وفي معظم الأحيان تشابهت أنماط التعذيب الوحشي الذي ارتكبته تلك السلطات، ويُمكن القول أنها اتسمت بالطابع المنظم، نظراً لطبيعة أشكال التعذيب التي تزامنت مع حملة التعديلات القانونية التي باشرها الكنيسيت الإسرائيلي والتي وفرت الحصانة ومنحت الضوء الأخضر لأجهزة الأمن الإسرائيلي لارتكاب ما تشاء من انتهاكات وحشية لحقوق المعتقلين الفلسطينيين[1].

هذا وتماهت التعديلات القانونية مع الغرض من الانتهاكات التي أخذت منحاً تصاعدياً في رحلة موت محققة، باعتبار صانع القرار الإسرائيلي سعى منذ اليوم الأول لقتل أكبر عدد من الفلسطينيين خارج السجون وداخلها، حيث توفى في السجون الإسرائيلية حوالي (88) معتقل بعد السابع من أكتوبر 2023م، كما أن الكنيست الإسرائيلي شرع من خلال تعديلاته على القوانين الإسرائيلية في توسيع نطاق تطبيق عقوبة الإعدام.

تسلمت وزارة الصحة الفلسطينية في قطاع غزة عبر اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بتاريخ 2025/10/17م، (120) جثماناً، تعرفت عوائلهم على (6) منهم فقط، فيما تم دفن (112) جثماناً دون التعرف عليهم، والتي تتضارب المعلومات حول زمان ومكان وفاتهم، غير أن طبيعة العلامات والإصابات التي ظهرت على أجسادهم، فيها دلائل على أن بعضهم كان معتقلاً لديها، ومثال على ذلك فقد بدت على أحد الجثامين علامات خنق بواسطة حبل على الرقبة، إضافة لبقاء عصبة من القماش على عينيه وقيود على يديه حتى بعد استلامه من قبل وزارة الصحة[2].

تُظهر التحقيقات التي أجراها مركز الميزان لحقوق الإنسان، والتي استندت لمقابلات أجراها مع معتقلين داخل السجون الإسرائيلية ومع آخرين مفرج عنهم، أنهم خضعوا لنسق مُتشابه من التعذيب، فيما وصلت ذروة الانتهاكات الوحشية إلى الاعتداءات الجنسية والتحرش الجنسي كوسيلة من أساليب التعذيب الوحشي، التي تُمارس من قبل المحققين الإسرائيليين أو بواسطة كلاب مُدربة، هذه الأخيرة وفي إفادات حصل عليها المركز تُشير إلى أنها استخدمت أسلوب البول على أجساد المعتقلين أثناء إجبارهم على النوم على بطونهم، والتعذيب بالكهرباء، وهو ما ستأتي الورقة على ذكره بشيء من التفضيل.

نسق متشابه من التعذيب:

تُشير المقابلات التي أجراها مركز الميزان لحقوق الإنسان، مع أعداد من المعتقلين خلال زيارتهم في السجون الإسرائيلية أو بعد الإفراج عنهم، أن التعذيب وسوء المعاملة الذي تُمارسه قوات الاحتلال يتسم بنسق متشابه، مع اختلاف طفيف في أنماطه، ويجري على عدة مراحل، تتمثل الأولى في القبض، حيث يُجبر المعتقلون على خلع

---

[1] بلغ عدد المعتقلين في السجون الإسرائيلي، أكثر من (9250)، غالبيتهم من الموقوفين والمعتقلين الإداريين. ويُشار أن هذا الرقم لا يشمل المعتقلين المحتجزين في المعسكرات التابعة لجيش الاحتلال. وبحسب ما أعلنته إدارة سجون الاحتلال حتى تشرين الثاني/ نوفمبر 2025، بلغ عدد المعتقلين المحكومين (1242)، فيما بلغ عدد السيدات المعتقلات (52)، بينهن سيدة واحدة من غزة، في حين بلغ عدد الأطفال المعتقلين (350) طفلاً. كما بلغ عدد المعتقلين الإداريين (3368) معتقلاً. وبلغ عدد المعتقلين المصنّفين "كمقاتلين غير شرعيين" (1205)، علماً أن هذا الرقم لا يشمل جميع معتقلي غزة المحتجزين في المعسكرات التابعة لجيش الاحتلال والمصنفين ضمن هذه الفئة. المرجع: نشرة صادرة عن مؤسسات الأسرى وحقوق الإنسان بتاريخ 2025/11/9م

[2] الدكتور محمد زقوت، مدير الإدارة العامة للمستشفيات في قطاع غزة، تصريح صحفي، بتاريخ 2025/10/17م، أدلى به لقناة الجزيرة.

ملابسهم بالكامل والاعتداء عليهم بالضرب، وأحياناً يتم استخدامهم كدروع بشرية فيُقتادون إلى مواقع الأعمال العسكرية ويوضعون في مقدمة القوات الإسرائيلية مما يُعرض حياتهم للخطر، وتقيد أيديهم وتعصب أعينهم، ثم يُقتادون للتحقيق الميداني فيتم إجبارهم على الجلوس تحت أشعة الشمس الحارقة وفوق حصى مدببة في محاولة لنزع اعتراف منهم أو تمهيدهم لذلك، ثم مرحلة التحقيق التي يتم خلالها الاستخدام المميت للتعذيب الجسدي والنفسي، كالضرب بالمطرقة، والشبح وخلع الأظافر، وإطلاق الكلاب عليهم، والشبح لساعات طويلة، والضرب بالأيدي والأرجل، ويدخلون في غرف موسيقى صاخبة، وأحياناً يتعرض بعضهم للاغتصاب مثلما حصل في معسكر سديه تيمان. أما المرحلة الثالثة (الظروف المعيشية)، فيتخللها الحرمان من النوم الكافي والفراش والغطاء الكافيين، ومنع الاستحمام المنتظم، وعدم تقديم الطعام والشراب الكافي والمناسب، والتكدس داخل السجن، والحرمان من تلقي الزيارات سواء من الأهل أو المحامي، وهو ما يندرج ضمن مفهوم إساءة المعاملة.

صرح المعتقل المفرج عنه أ، ع (47 عام) من سكان غزة، في مقابلة أجراها معه محامي المركز بتاريخ 2025/12/23م، بالآتي:

في إحدى جلسات التحقيق أمرني جندي بالنوم على بطني، وشعرت بكلب يقف فوق ظهري، وسمعته يأمر الكلب بالتبول علي، وشعرت بذلك، بعدها شعرت بكهرباء تلسعني في أنحاء متفرقة من جسدي. وفي مرة أخرى قام المحقق بوضع قدمه على جهازي التناسلي والخصيتين وضغط بقوة، فصرخت بشدة، وكرر الأمر عدة مرات، وكان يمسك خصيتاي بيديه ويضغط بقوة فيؤلمني جداً، وذات مرة ألقاني المحقق في حفرة شممت رائحة بول فيها، فأُغمى علي، وذات مرة شاهدت من تحت العصبة فتاة ساقيها عاريتان وتُمسك رأس شخص مقيد اليدين للخلف وتضعه في حوضها وجهازها التناسلي، بعدها اقتادوني ورفعوا عني العصبة فشاهدت جنود يضعون شخص داخل حفرة ويسكبون الرمال عليه، بشكل تدريجي ويحققون معه، ثم وضعوني في حفرة كبيرة أشبه بالقبر ووضعوا فوقي غطاء حديدي، ومكثت فيها حوالي (3) أيام، مقيد اليدين والقدمين، ولم أكن أشاهد شيء غير الظلام الدامس، ثم فتحوا عني الغطاء وشاهدت ساقي فتاة عاريتان، تحدثت بالعبرية فلم أفهم شيء..."

كما صرح المعتقل م، ع (32 عام)، من سكان غزة، في مقابلة أجراها معه محامي المركز بالآتي:

في إحدى جلسات التحقيق قام المحقق بمسك خصيتي بيديه وضغط عليهم بقوة شديدة، فشعرت بألم مهول، ووضع قدمه على خصيتي وضغط بقوة، عدة مرات، وتعرضت للتعذيب بالكهرباء، حيث كنت أشعر بشخص يضع شيء صلب على فخدي وجانبي صدري، فأتألم بشدة مع اهتزاز كل جسمي، واستمر ذلك لمدة (4) أيام بشكل متقطع، بعدها عشت في السجن كباقي زملائي المعتقلين، في ظل قلة الطعام وهو (3) وجبات في اليوم، تشتمل الوجبة الواحدة على خبزة صغيرة مع خيارة واحدة أو تفاحة أو حبة طماطم ومعهم ملعقة مربى، وفي إحدى الأيام اقتحمت قوة إسرائيلية السجن، وسمعت صوت إطلاق نار، وتعرضت لإصابة بعيار مطاطي في ساقي الأيسر، وتركوني دون تقديم علاج، وأنا حالياً أتلقى علاج نفسي بسبب ما جرى معي من تعذيب ما زلت أشعر بألمه..."

تعذيب ثم حكم بالإعدام:

يبدو أن سلطات الاحتلال لم تكتف بإخضاع المعتقلين الفلسطينيين لأنماط وحشية من التعذيب الجسدي والنفسي الوحشي، بل أنها تسعى لإعدامهم في صورة تُجسد مستوى من التطرف الخطير وغير المسبوق في تعاملها مع

المعتقلين الفلسطينيين، حيث يجري التحضير في الكنيست الإسرائيلي وبوتيرة متسارعة لتبني مشروع تعديلات قانونية بشأن عقوبة الإعدام، وقد بدأت حلقاتها، عندما صادقت لجنة الأمن في الكنيست بتاريخ 2025/9/28، على مشروع قانون إعدام المعتقلين الفلسطينيين، تمهيداً لعرضه على الكنيست للمرور بالمراحل والقراءات التشريعية الأخرى، ثم قام الكنيست بتاريخ 2026/1/13م بمناقشة المشروع ضمن جلسات القراءة الأولى، وجاء في شرح مذكرة القانون أن: "الإرهابي الذي يدان بالقتل بدافع عنصري أو عدائي تجاه جمهور، وفي ظروف يكون هدف الفعل منها المساس بدولة إسرائيل، سيحكم عليه بالإعدام بشكل إلزامي، على ألا يكون الحكم اختيارياً أو خاضعاً لتقديرات المحكمة..."

تُظهر مذكرة شرح القانون ودوافعه أنه مُغَلَّفْ بالطابع العنصري والانتقامي، باعتباره موجه ضد الفلسطينيين فقط، كما أنه يعكس توجهات الكنيست الإسرائيلي في إنكار السلطة التقديرية للقاضي، كونه يأمر المحكمة على نحو إلزامي بإنزال عقوبة الإعدام، إضافة لإجازته إصدار الحكم بأغلبية آراء القضاة، وليس بإجماعهم، الأمر الذي يتعارض مع الممارسات التشريعية المقارنة في منح سلطة تقديرية للقاضي، لتحديد مدى اكتمال أركان الجريمة والكشف عن توافر قصدية الإرادة.

كما ينص مشروع القانون على أن جميع أحكام الإعدام تُنفذ شنقاً، وذلك بموجب أمر رسمي تصدره المحكمة. كما يضع المشروع نظاماً استثنائياً لتنفيذ عقوبة الإعدام يتسم بدرجة عالية من السرية، ويقترن عملياً بانعدام الضمانات الرقابية الفعالة التي يُفترض أن ترافق إجراءً بهذه الخطورة. إضافة لذلك يُشدد مشروع القانون إجراءات العزل المفروضة على السجناء المحكومين بالإعدام، ويقيد بصورة كبيرة حقوقهم الإجرائية في الفترة التي تسبق التنفيذ[3].

وفي هذا السياق تتبنى سلطات الاحتلال الإسرائيلي بموجب قانون عقوباتها لعام 1977 وتعديلاته، عقوبة الإعدام، والذي يسري على قطاع غزة، بموجب المواد (97/أ) و(98) و(99/أ)، كجزاء على أفعال المساس بالسيادة والتسبب في الحرب ومساعدة العدو في زمن الحرب.

إن تأطير دولة الاحتلال لعقوبة الإعدام، أو محاولاتها لتوسيع تطبيقها من خلال مشروع القانون الذي صادق عليه الكنيست الإسرائيلي مؤخراً، يعد توجهاً خطيراً لاستكمال حلقات جريمة الإبادة الجماعية وإضفاء الشرعية القانونية عليها، ومخالفة صريحة لأحكام القانون الدولي وخاصة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ولا سيما المادة (6/6) التي نصت على عدم جواز التأخر في إلغاء عقوبة الإعدام، وإنكاراً للجهود الأممية التي عبرت عنها الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قراراتها والتي دعت من خلالها جميع الدول لإلغاء هذه العقوبة.

كما أن المحاولات في هذا التوقيت، الذي تمارس فيه دولة الاحتلال إبادة جماعية فاقت أهوالها التصورات في قطاع غزة، وفي نفس الوقت تبني مشروع قانون جديد لعقوبة الإعدام، يعكس دافع الانتقام وكذلك توفير الحصانة لسلطاتها، من المسائلة والمحاسبة. ويُشير إلى أن تلك السلطات ماضية في انتهاكاتها الجسيمة لأحكام القانون

---

[3] انظر ورقة موقف مشتركة، لمؤسسات حقوق الإنسان بعنوان: مشروع قانون عقوبة الإعدام- استهداف حصري للفلسطينيين وخرق جسيم للقانون الدولي، يناير 2026م، ص4، رابط: https://www.adalah.org/uploads/uploads/DeathPal2.pdf

الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بالرغم من النداءات المتكررة التي أطلقتها الهيئات الدولية القائمة على إنفاذ أحكام القانون الدولي بما في ذلك القضائية كمحكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية.

الخاتمة:

يرى مركز الميزان أن التعذيب ومحاولات الكنيست إقرار مشروع التعديلات القانونية بشأن تطبيق عقوبة الإعدام، يأتيان في سياق حرب الإبادة الجماعية على قطاع غزة، والتي ارتكبت خلالها سلطات الاحتلال جرائم صادمة أوقعت خسائر فادحة في الأرواح والممتلكات، كما أن أنماط التعذيب التي وقعت بحق المعتقلين الفلسطينيين، فيها دلالة على أن تلك السلطات ماضية في إنكار أحكام القانون الدولي. كما أنها ترقى لاعتبارها من بين صور الانتهاكات الجسيمة الواردة في المادة (147) من اتفاقية جنيف الرابعة، والتي تُعتبر من بين جرائم الحرب المحظورة بموجب ميثاق روما المُؤسس للمحكمة الجنائية الدولية. كما تعكس محاولات تطبيق عقوبة الإعدام؛ توجهات صانع القرار الإسرائيلي الرامية لقتل الفلسطينيين سواء خارج السجون أو داخلها، الأمر الذي يُنذر برفع أعداد الضحايا الفلسطينيين لأرقام صادمة بعد أن بلغت أكثر من (70 ألف) قتيل، وإصابة أكثر من (170) ألف شخص، حوالي 70% منهم من النساء والأطفال.

المركز يستنكر الجرائم الإسرائيلية كافة لأحكام القانون الدولي، ويُطالب المجتمع الدولي وأجسامه المتخصصة بالوفاء بالتزاماتها ووقف تلك الجرائم ومسائله ومحاسبة مرتكبيها، وتعويض الضحايا وجبر أضرارهم.

ويؤكد على أن عجز المجتمع الدولي عن القيام بمسؤولياته شجع دولة الاحتلال على المضي في انتهاكاتها المروعة لحقوق الفلسطينيين، وسوف تؤدي لاستمرار مشهد الجريمة في الأراضي الفلسطينية المحتلة.